لا سيما له على انما تعليق الشرط عن اضله لا تصلح ذلك المقام الا لفرضه
اى فرض الشرط كما تفرض المحال لغرض تعلق بفرضه كالسكت والالزام
والمبالغه ونحو ذلك نحو افنضرب عنكم الذكر اى انهملكم فنصرف عنكم
القران وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد صفحا اي اعراضا اي
للاعراض او معرضين ان كنتم قوما مسرفين فمن قرا ان بالكسر فان
الشرط وهو كونهم مسرفين اى مشركين امر مقطوع به لكن جي بلفظ ان
لقصد التوبيخ على الاسراف او تصوير ان الاسراف من العاقل في هذا
المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل مجرد الفرض والتقدير كما تفرض المحالات
لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي ان يصدر
عن العاقل اصلا فهو بمنزلة المحال ادعا بحسب مقتضى المقام لا يقال
المستعمل في فرض المحالات ينبغي ان يكون كلمة لو كما في قوله تعالى ولو سمعوا
ما استجابوا لكم يعني الاصنام دون ان لما مر من انه يشترط فيها عدم الجزم
بوقوع الشرط ولا وقوعه والمحال مقطوع بلا وقوعه فلا يقال ان طار
الانسان كان كذا بل يقال لو طار لانا نقول ان المحال في هذا المقام
نزل منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهله وارخا العنان لقصد
التبكيت فمن هذا يصح استعمال ان فيه كما ذكر صاحب الكشاف في قوله
تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به فقد اهتدوا انه من باب التبكيت لان دين
الحق واحد لا يوجد له مثل لكنه على سبيل الفرض والتقدير
اى ان حصلوا دينا اخر مثل دينكم مساويا له في الصحة والسداد فقد اهتدوا
وفي قوله ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة اى ان كان
حقا فعاقبنا على انكاره والمراد نفي حقيته وتعليق العذاب بكونه
حقا مع اعتقاد انه باطل تعليق بالمحال ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن
ولد فانا اول العابدين او يجعل غير المتصف به اى بالشرط على المتصف
كما اذا كان القيام قطعي الحصول بالنسبة الى بعض غير قطعي بالنسبة
الى اخرين فيقول للجميع ان قمتم كان كذا تعليلا لمن لا يقطع بانهم يقومون

امرا لا على من حصل لهم القيام قطعا وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا
على عبدنا فانه مع كثرة المرتابين يحتملهما اى يحتمل ان يكون التوبيخ
على الارتياب وتصوير ان الارتياب مما لا ينبغي ان يثبت لكم الا على سبيل الفرض
لاشتمال المقام على ما يزيله ويقلعه عن اصله وهو الايات الدالة على انه منزل
من عند الله وان يكون لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين
منهم لانه كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا فجعل الجميع
كانه لا ارتياب لهم وللاشكال المذكور واذ قد عرفنا ان عدم الشرط حينئذ
يكون مقطوعا به ولا يصح استعمال ان لما مر لا يقال الشرط انما هو وقوع
الارتياب في الاستقبال وهو محتمل الوجود والعدم لانا نقول ظاهر
ان ليس المعنى على حدوث الارتياب في المستقبل ولهذا زعم الكوفيون
ان ان هاهنا بمعنى اذ وقد نص المبرد والزجاج على ان ان لا تقلب كان
الى معنى الاستقبال وذكر كثير من النحاة انه اذا اريد بقاء معنى الماضي
مع ان جعل الشرط لفظ كان نحو قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته
وان كان قميصه قد من قبل وذلك لقوة دلالة كان على المضي فمحضه
له لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله يستفاد من الخبر ولا يستفاد
منه الا الزمان الماضي ولذا ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى
واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى انه يجوز ان يراد
وان كان الشيطان ينسيك قبل النهي قبح مجالسة المستهزئين لانه مما
ينكره العقول فلا تقعد بعد ان ذكرناك قبحها فلما اريد
جعل الشرط ماضيا ادخل كان وجعل ينسينك خبرا ليستقيم المضي
فان قيل لما كان البعض مرتابا قطعا والبعض غير مرتاب قطعا
جعل الجميع كانه لا قطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم قلنا هذه
نكتة في استعمال ان في هذا المقام فليس من التغليب في شيء ولا
محيص عن هذا الاشكال الا بان يقال غلب المرتابين قطعا غير المرتابين
قطعا اعني الذين لا قطع بارتيابهم ممن يجوز منهم الارتياب وعدمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)